بسعادة في الدارين من كان اكثر الكرامة في اهل السعادة فهو ان يكون بينهما بونا
بعيدا من حيث تفاوتهم في الدرجات بحكم قوله تعالى هل يستوي الذين
يعلمون والذين لا يعلمون وقوله والذين اوتوا العلم درجات وقوله تع
ومن يؤت الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا وقال مقاتل بن سليمان وجدت
في الانجيل ان الله تعالى قال لعيسى عليه السلام عظم العلماء واعرف
قدرهم فاني فضلتهم على جميع خلقي الا النبيين والمرسلين كفضل
الشمس على الكواكب وكفضل الاخرة على الدنيا وكفضلي على كل شيء
وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
يقول الله تعالى للعلماء اني لم اضع علمي فيكم وانا اريد ان اعذبكم ادخلوا
الجنة على ما كان فيكم من العلم قال عليه السلام تفكر ساعة خير من عبادة
ستين سنة وذلك لان التفكر عمل القلب والطاعة عمل الجوارح
والقلب اشرف من الجوارح فكان عمل القلب اشرف من عمل الجوارح
ويؤيده قوله تع اقم الصلوة لذكري جعل الصلوة وسيلة الى ذكر القلب
والمقصود اشرف من الوسيلة فدل ذلك على ان العلم اشرف من غيره
وعن عيسى بن مريم عليه السلام انه قال ان امة محمد صلى الله عليه وسلم
علماء حكماء كانهم من الفقه انبياء يرضون من الله باليسير من الرزق
ويرضى الله منهم باليسير من العمل فيدخلون الجنة بلا اله الا الله
وفضل العلم اكثر من ان يحصى بالتقرير والبيان واشار الى القسم
الثالث بقوله ومن لم يرفع اليه راسه اي لم يلتفت اليه ايثارا

للبطالة

يفكر فيها بغير فاتحة الكتاب وهذا قال ابو الليث العقول وقال جماعة
وفيه تلفيق بين هذين القولين هي مكية ومدنية معا اي انزلت
بمكة مرة وبالمدينة مرة تفضيلا لهذه السورة على غيرها ولهذا
سميت مثاني لتثنية نزولها الى هنا عبارة التيسير قوله
بسم الله الرحمن الرحيم من الفاتحة وان اختلف في انها اية تامة
منها او بعض اية لم يتعرض هنا بانها اية تامة من ايات الفاتحة
او بعض اية وانما يكون اية بما بعده لاختلاف قول الشافعي رحمه الله
في ذلك كما سيصرح به المص بعيد هذا بقوله ومن اجلها اختلف
في انها اية برأسها او مع ما بعدها والذي تقرر عليه قول الشافعي رحمه
الله ان التسمية من الفاتحة ولم ينقل المص قول الشافعي في بسملة
اوايل ساير السور لتردد قوله فيها قال صاحب التيسير ثم التسمية
عند مالك اية من راس كل سورة وعند الشافعي رحمه اية من
راس الفاتحة لا غير وعن محمد رحمه انها اية انزلت للفصل بين
السور وظاهر مذهب اصحابنا انها ذكر يبتدأ به القراءة تيمنا وليست
باية وفي سورة النمل هي ما دون اية وقالوا اللطف في انها ليست
باية تامة في القران ان لا يكون الجنب والحايض ممنوعين عنه عند
كل امر ذي بال مقصود كالشهادتين لم تجمعا في القران في موضع
لان لا يتم اية وربما يحتضر الجنب ونحوه فلا يمكنه التكلم بها عند
ختم عمره انتهى ما في التيسير وفيه تصريح بان التسمية التي في

اذ لهم يكن ما في اوايل السور من القران اصلا وما في سورة النمل كان بعض اية

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)